

روح المعاني

ما نزل من القرآن واختلف في مدة بقائه بعدها E فقليل : تسع ليال وقيل : سبعة أيام وقيل : ثلاث ساعات وقيل : أحدا وعشرين يوما وقيل : أحدا وثمانين يوما ثم مات بنفسه هو حيا ومينا صلى الله عليه وسلم .

روي أنه قال : اجعلوها بين آية الربا وآية الدين وفي رواية أخرى أنه صلى الله عليه وسلم قال : جاءني جبرائيل فقال : اجعلوها على رأس مائتين وثمانين آية من البقرة ولا يعارض الرواية عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه في أن هذه آخر آية نزلت ما أخرجه البخاري وأبو عبيد وابن جرير والبيهقي من طريق الشعبي عنه رضي الله تعالى عنه أنه قال : آخر آية أنزلها الله تعالى على رسوله صلى الله عليه وسلم آية الربا ومثله ما أخرجه البيهقي من طريق ابن المسيب عن عمر بن الخطاب كما قاله محمد بن سلمة فيما نقله عنه علي بن أحمد الكرباسي أن المراد من هذا أن آخر ما نزل من الآيات في البيوع آية الربا أو أن المراد إن ذلك من آخر ما نزل كما يصرح به ما أخرجه الإمام أحمد ولما أمر سبحانه بإظهار المعسر وتأجيله عقبه ببيان أحكم الحقوق المؤجلة وعقود المداينة فقال عز من قائل : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ تَعَالَى وَبِمَا جَاءَ مِنْهُ إِذَا تَدَايَنْتُمْ أَيْ تَعَامَلْتُمْ وَدَايِنْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا بَدِينٍ فَائِدَةٌ ذَكَرَهُ تَخْلِيصُ الْمُشْتَرِكِ وَدَفْعُ الْإِيْهَامِ نَصًا لِأَنَّ تَدَايَنْهُمْ يَجِيءُ بِمَعْنَى مَا تَعَامَلْتُمْ بَدِينٍ وَبِمَعْنَى تَجَارَيْتُمْ وَلَا يَرُدُّ عَلَيْهِ أَنَّ السِّيَاقَ يَرْفَعُهُ لِأَنَّ الْكَلَامَ فِي النُّصُوصِ عَلَى أَنَّ السِّيَاقَ قَدْ لَا يَتَنَبَّهُ لَهُ إِلَّا الْفُطْنُ وَقِيلَ : ذَكَرَ لِيَرْجِعَ إِلَيْهِ الضَّمِيرُ إِذْ لَوْلَاهُ لَقِيلَ : فَاصْتَبَوْا الدِّينَ فَلَمْ يَكُنِ النُّظْمُ بِذَلِكَ الْحَسَنَ عِنْدَ ذِي الذَّوْقِ الْعَارِفِ بِأَسَالِيبِ الْكَلَامِ وَاعْتَرَضَ بِأَنَّ التَّدَايِينَ يَدُلُّ عَلَيْهِ فَيَكُونُ مِنْ بَابِ اِعْدَلُوا هُوَ أَقْرَبُ وَأَجِيبُ بِأَنَّ الدِّينَ لَا يَرَادُ بِهِ الْمَصْدَرُ بَلْ هُوَ أَحَدُ الْعُضْوَيْنِ وَلَا دَلَالَةٌ لِلتَّدَايِينَ عَلَيْهِ إِلَّا مِنْ حَيْثُ السِّيَاقُ وَلَا يَكْتَفَى بِهِ فِي مَعْرِضِ الْبَيَانِ لَا سِيَّمَا وَهُوَ مَلْبَسٌ وَقِيلَ : ذَكَرَ لِأَنَّهُ أَبَيَّنَ لَتَنْوِيحِ الدِّينِ إِلَى مُؤَجَّلٍ وَحَالٍ لِمَا فِي التَّنْكِيرِ مِنَ الشَّيْءِ وَالتَّبَعِيضِ لِمَا خَصَّ بِالْغَايَةِ وَلَوْ لَمْ يَذْكُرْ لِاحْتِمَالِ أَنَّ الدِّينَ لَا يَكُونُ إِلَّا كَذَلِكَ إِلَى أَجَلٍ أَيْ وَقْتُ وَهُوَ مُتَعَلِّقٌ بِتَدَايَنْتُمْ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ صِفَةً لِلدِّينِ أَيْ مُؤَخَّرًا أَوْ مُؤَجَّلًا إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى بِالْأَيَّامِ أَوْ الْأَشْهُرِ أَوْ نِظَائِرِهِمَا مِمَّا يَفِيدُ الْعِلْمَ وَيَرْفَعُ الْجَهَالََةَ لَا بِنَحْوِ الْحَصَادِ لَوْلَا يَعُودُ عَلَى مَوْضُوعِهِ بِالنَّقْضِ فَاصْتَبَوْهُ أَيْ الدِّينَ بِأَجَلِهِ لِأَنَّهُ أَرْفَقُ وَأَوْثَقُ وَالْجُمْهُورُ عَلَى اسْتِجَابَةِ لِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ : فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا وَالْآيَةُ عِنْدَ بَعْضِ طَاهِرَةٍ فِي أَنَّ كُلَّ دِينٍ حُكْمُهُ ذَلِكَ وَإِبْنُ عَبَّاسٍ يَخْصُ الدِّينَ بِالسَّلَمِ فَقَدْ أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : أَشْهَدُ أَنَّ السَّلَفَ الْمَضْمُونِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَجَلُهُ وَأُذُنُ فِيهِ ثُمَّ قَرَأَ الْآيَةَ وَاسْتَدَلَّ الْإِمَامُ مَالِكٌ بِهَا عَلَى جَوَازِ تَأْجِيلِ الْقَرْضِ وَلِيَكْتَبَ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ

بيان لكيفية الكتابة المأمور بها وتعيين من يتولاها إثر الأمر بها إجمالا ومفعول يكتب محذوف ثقة بإنفهامه أو للقصد إلى إيقاع نفس الفعل والتقيد بالظرف للإيذان بأنه ينبغي للكاتب أن لا ينفرد به أحد المتعاملين دفعا للتهمة والجار متعلق بمحذوف وقع صفة للكاتب أي ليكن الكاتب من شأنه التسوية وعدم الميل إلى أحد الجانبين بزيادة أو نقص ويجوز أن يكون طرفا لغوا متعلقا بكاتب أو بفعله والمراد أمر المتدائنين على طريق الكناية بكتابة عدل فقيه دين حتى يكون ما يكتبه موثوقا به متفقا عليه بين أهل العلم فالكلام : كما قال الطيبي مسوق لمعنى ومدمج فيه آخر بإشارة النص وهو اشتراط الفقاهاة في الكاتب لأنه لا يقدر على التسوية في الأمور